

ابن عَجَلَانَ، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ مثله (١).

### ٤٦٣ - باب التسليم إذا قام من المجلس

١٠٠٨ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَجَلَانَ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا جَاءَ الرَّجُلُ الْمَجْلِسَ فَلْيُسَلِّمْ، فَإِنْ جَلَسَ ثُمَّ بَدَأَ لَهُ أَنْ يَقُومَ قَبْلَ أَنْ يَتَفَرَّقَ الْمَجْلِسُ فَلْيُسَلِّمْ؛ فَإِنَّ الْأَوْلَى لَيْسَتْ بِأَحَقَّ مِنَ الْأُخْرَى» (٢).

### ٤٦٤ - باب حق من سلم إذا قام

١٠٠٩ - حَدَّثَنَا مَطَرُ بْنُ الْفَضْلِ قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا بَسْطَامٌ قَالَ: سَمِعْتُ معاويةَ بنَ قُرَّةَ قَالَ: قَالَ لِي أَبِي: «يَا بُنَيَّ إِنْ كُنْتَ فِي مَجْلِسٍ تَرْجُو خَيْرَهُ، فَعَجَلْتُ بِكَ حَاجَةً، فَقُلْ: سَلَامٌ عَلَيْكُمْ؛ فَإِنَّكَ تَشْرِكُهُمْ فِيمَا أَصَابُوا فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ. وَمَا مِنْ قَوْمٍ يَجْلِسُونَ مَجْلِسًا، فَيَتَفَرَّقُونَ عَنْهُ - لَمْ يُذَكِّرِ اللَّهُ - إِلَّا كَأَنَّمَا تَفَرَّقُوا عَنْ جِيْفَةِ حِمَارٍ» (٣).

١٠١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي معاويةُ، عَنْ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: «مَنْ لَقِيَ أَخَاهُ فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ؛ فَإِنْ حَالَتْ بَيْنَهُمَا

(١) انظر الحديث (٩٨٦).

(٢) أخرجه أبو داود (٥٢٠٨)، والترمذي (٧٠٦) وقال: حديث حسن. قال الألباني في تخريجه: صحيح. هـ وانظر الحديث (٩٨٦).

(٣) أخرجه الحاكم في «المستدرک» (٤٩٢/١) عن أبي هريرة - يرفعه -: «ما من قوم جلسوا مجلساً وتفرقوا منه لم يذكروا الله فيه: إلا كأنما تفرقوا عن جيفة حمار، وكان عليهم حسرة يوم القيامة» وقال: على شرط مسلم. وسكت عنه الذهبي في «التلخيص» هـ. وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦/١٠٧-١٠٨)، وأحمد في «المسند» (٣٨٩/٢)، والبيهقي في «الكبرى» (٤٠٣/١) هـ وقال الألباني في تخريجه: صحيح، موقوف، وجملة الذكر صحت مرفوعاً.